

محافظة الجيزة

قرار رقم ١٤٣١ لسنة ٢٠٢١

محافظ الجيزة

بعد الاطلاع على القانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ بشأن نظام الإدارة المحلية ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما ؛
وعلى القانون رقم ١٠٩ لسنة ١٩٧٥ بشأن التعاون الاستهلاكي ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما ؛
وعلى قرار المحافظة رقم ١٢١٦ لسنة ٢٠٢١ الصادر بحل وتصفية الجمعية التعاونية الاستهلاكية للعاملين بمديرية الطب البيطري بالجيزة المشهرة برقم ١١٢٢٦ لسنة ١٩٨٠ ؛
وعلى مذكرة الإدارة العامة للتعاون بالمحافظة (التعاون الاستهلاكي) بشأن طلب استصدار قرار بتعديل رقم إشهار الجمعية الوارد في القرار المشار إليه بعاليه ؛

قـرـر :

مادة ١ - تعدل المادة الأولى من قرار المحافظة رقم ١٢١٦ لسنة ٢٠٢١ لتكون على النحو التالي :

حل وتصفية الجمعية التعاونية الاستهلاكية للعاملين بمديرية الطب البيطري بالجيزة المشهرة برقم ١١٣٢٦ لسنة ٢٠١٧ للأسباب الآتية :

١- عدم رغبة الأعضاء في الاستمرار نظراً لخروج غالبية الأعضاء للمعاش وحالات الوفاة .

٢- عدم مزاولة النشاط منذ إنشائها .

٣- سحب الأعضاء الأسهم الخاصة بهم في الجمعية .

مادة ٢ - يُنشر هذا القرار في الوقائع المصرية .

صدر في ٢٠٢١/٨/١

محافظ الجيزة

لواء/ أحمد راشد